

أضواء البيان

@ 57 % (أعطى عطايا شهدت بالكرم % يومئذ له ولم تجمجم) % (أعطى عطايا أخلت دلح الديم % إذا ملأت رحب الغضا من النعم) % (زهاء ألفي ناقة منها وما % ملأ بين جبلين غنما) % (لرجل وبله ما لحلقه % منها ومن رقيقه وورقه) % .

الخ قالوا : لو كان يجب قسم الأخماس الأربعة على الجيش الذي غنمها ، لما أعطى صلى الله عليه وسلم ألفى ناقة من غنائم هوزان لغير الغزاة ، ولما أعطى ما ملأ بين جبلين من الغنم لصفوان بن أمية ، وفي ذلك اليوم أعطى الأقرع بن حابس التميمي مائة من الإبل ، وكذلك عيينة بن حصن الفزاري حتى غار من ذلك العباس بن مرداس السلمي وقال في ذلك شعره المشهور :

ألفى ناقة من غنائم هوزان لغير الغزاة ، ولما أعطى ما ملأ بين جبلين من الغنم لصفوان بن أمية ، وفي ذلك اليوم أعطى الأقرع بن حابس التميمي مائة من الإبل ، وكذلك عيينة بن حصن الفزاري حتى غار من ذلك العباس بن مرداس السلمي وقال في ذلك شعره المشهور : % (أتجعل نهبي ونهب العبيد % بن عيينة والأقرع) % (فما كان حصن ولا حابس % يفوقان مرداس في مجمع) % (وما كنت دون امرء منهما % ومن تضع اليوم لا يرفع) % (وقد كنت في الحرب ذا تدرأ % فلم أعط شيئاً ولم أمتع) % (إلا أبا عير أعطيتها % عديد قوائمه الأربع) % (وكانت نهاباً تلافيتها % بكرى على المهر في الأجرع) % (وإيقاطي القوم إن يرقدوا % إذا هجع الناس لم أهجع) % .

قالوا : فلو كان قسم الأخماس الأربعة على الجيش الغانمين واجباً ، لما فضل الأقرع وعيينة في العطاء من الغنيمة على العباس بن مرداس في أول الأمر قبل أن يقول شعره المذكور .

وأجيب من جهة الجمهور عن هذه الاحتجاجات : فالجواب عن آية { يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ } هو ما قدمنا من أنها منسوخة بقوله تعالى : { وَأَعْلَامُ مَا أَزْمَمَ غَنَدِمْتُمْ مِّنْ شَدِّءٍ } ، ونسبه القرطبي لجمهور العلماء ، والجواب عما وقع في فتح مكة من أوجه : . .

الأول : أن بعض العلماء زعموا أن مكة لم تفتح عنوة ، ولكن أهلها أخذوا الأمان منه صلى الله عليه وسلم . وممن قال بهذا الشافعي رحمه الله . .

واستدل قائلوا هذا القول بقوله صلى الله عليه وسلم : (من دخل دار أبي سفيان فهو آمن) وهو